

قرار رقم ١٣٣٦

يتعلق باستمرار إقفال بعض القرى والبلدات بسبب ارتفاع إصابات الكورونا فيها

إن وزير الداخلية والبلديات،

بناءً على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١ (تشكيل الحكومة)،

بناءً على المرسوم رقم ٦١٩٨ تاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥ (إعلان التعبئة العامة لمواجهة فيروس كورونا)،

والمرسوم رقم ٦٩٢٩ تاريخ ٢٠٢٠/٩/٣ (تمديد إعلان التعبئة العامة)،

ونظراً لاستمرار الواقع الوبائي ولتجاوز اعداد المصابين النسب المسموح بها علمياً في بعض المناطق والبلدات، وبهدف تمكين فرق وزارة الصحة العامة من اجراء الفحوصات المخبرية والتعقب اللازمين،

وبناءً على توصيات اللجنة المصغرة التابعة للجنة متابعة التدابير والإجراءات الوقائية لفيروس كورونا التي أودعت وزارة الداخلية والبلديات جدولًا بالقرى والبلدات ذات مستوى الخطر المرتفع والذي أضيف عليه "مؤشر إيجابية الفحوصات" التي اجريت في معظم هذه البلدات والقرى،

واستناداً إلى موافقة وزير الصحة العامة،

بناءً على توجيهات دولة رئيس مجلس الوزراء،

بناءً على ضرورات المصلحة العامة ومقتضيات السلامة العامة،

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يبقى العمل بتوقيت منع الخروج والولوج الى الشوارع والطرق ما بين الساعة الأولى من بعد

منتصف الليل ولغاية السادسة صباحاً من كل يوم في كافة المناطق المشمولة وغير المشمولة

بقرار الإقفال، على أن يُستثنى الوافدون والمغادرون ومن يقلونهم من وإلى مطار رفيق الحريري

الدولي، شرط حيازتهم على صورة عن تذكرة السفر كمستند الزامي.

نسر

المادة الثانية: يستمر إغلاق الحانات والملاهي والمراقص الليلية بشكل كامل وحتى اشعار آخر ومن دون أي استثناءات، وذلك على كافة الأراضي اللبنانية تحت طائلة إحالة المخالفين إلى القضاء المختص.

المادة الثالثة : عند اضطرار المواطنين للتنقل، ومن أجل سلامتهم وسلامة أهلهم، يتوجّب عليهم الالتزام بارتداء الكمامة لتفطية الفم والأنف وتفادي الاكتظاظ والمحافظة على المسافات الآمنة بين الأشخاص.

المادة الرابعة: يعود قرار فتح أو إغفال المؤسسات التعليمية والوحدات الإدارية التابعة لوزارة التربية والتعليم العالي في البلديات والقرى غير المقفلة لوزير التربية والتعليم العالي حسراً.

المادة الخامسة: تحدّد أعداد المنتقلين بوسائل النقل العامة والخاصة وفقاً للجدول أدناه:

النوع	عدد الاشخاص	الملحوظات
السيارات العمومية	٣ أشخاص مع السائق ضمناً بالحد الأقصى.	<u>وضع الكمامة</u> <u>الزمامي للسائق</u> <u>والركاب.</u>
السيارات الخصوصية	٤ أشخاص مع السائق ضمناً بالحد الأقصى وللضرورات العائلية.	
آليات النقل المشتركة فان او باص ١٤ راكباً وما فوق / لوحة عمومية	نصف العدد مع السائق ضمناً بالحد الأقصى.	

المادة السادسة:

١- تقفل بشكل كامل، اعتباراً من الساعة ٦:٠٠ صباحاً من يوم الإثنين الواقع فيه ٢٦/١٠/٢٠٢٠ ولغاية الساعة ٦:٠٠ صباحاً من يوم الإثنين الواقع فيه ٢٠٢٠/١١/٢، القرى والبلديات المذكورة في الجدول المرفق، ببطأً كما ورد من لجنة متابعة التدابير والإجراءات الوقائية لفيروس كورونا (والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار).

٢- يتوقف العمل في كافة الإدارات والمؤسسات الرسمية والخاصة المتواجدة في نطاق هذه القرى والبلديات، كما تلغى كافة المناسبات الاجتماعية والحلقات والمهارات والتجمعات على اختلاف أنواعها.

٣- يتم التنسيق مع المرجعيات الدينية لجهة اقفال دور العبادة والغاء المناسبات الدينية.

٤- يُتخذ القرار بإعادة الوضع إلى طبيعته في البلدات والقرى التي تم افالها استناداً إلى نتائج الفحوصات وتدني أرقام المصابين ومدى التزام المواطنين بإجراءات الوقاية والسلامة العامة.

المادة السابعة: تُستثنى من أحكام المادة السادسة أعلاه القطاعات الواردة في الجدول أدناه:

الفئة	القطاع الصحي	النوع	التوقيت	ملاحظات / تفاصيل
		المستشفيات والمستوصفات والمراكز الطبية والصيدليات ومهن أخصائيي البصر وتقدير السمع وموظفوها، مع ضرورة التقيد بالشروط الصحية وإجراءات الوقاية والسلامة العامة.		
قطاع الغذاء		- مراكز و محلات بيع المواد الغذائية - الأفران - مزارع الأبقار والدواجن - مستودعات توزيع المواد الغذائية بالجملة	٢٤ ساعة	يتم تحديد مواقف العمل على أساس مناورات بحسب طبيعة العمل على أن يتم التقيد بما يلي: <u>توقيت الخروج والولوج إلى الشوارع والطرقات</u> - الشروط الصحية وإجراءات الوقاية والسلامة العامة. - الزامية وضع الكمامة. - النظافة الشخصية وعدم الإكتحاظ. - المحافظة على المسافات الآمنة بين الأشخاص. - التعقيم بصورة دائمة. - الاعتماد على خدمة الدليلي قدر الإمكان.
		أسواق الجملة: الخضار / الفواكه السمك / اللحوم / الدواجن	٢٤ ساعة	<u>تکلیف الشرطة البلدیة:</u> - التقيد بالشروط الصحية وإجراءات الوقاية والسلامة العامة، وخاصة لجهة الزامية وضع الكمامة. - ضبط حركة الدخول والخروج عبر مدخلين على الأكثر. - تقاضي الإكتحاظ.
قطاع الصناعة		- مصانع الأدوية والمواد الغذائية ومواد التعقيم والتطهير والإسمنت والزجاج. - المطاحن الكبرى. - الريجي وكابلات لبنان.	٢٤ ساعة	يتم تحديد مواقف العمل على أساس مناورات بحسب طبيعة العمل على أن يتم التقيد بما يلي: <u>توقيت الخروج والولوج إلى الشوارع والطرقات</u> - الشروط الصحية وإجراءات الوقاية والسلامة العامة. - الزامية وضع الكمامة. - النظافة الشخصية وعدم الإكتحاظ. - المحافظة على المسافات الآمنة بين الأشخاص. - التعقيم بصورة دائمة. - الاعتماد على خدمة الدليلي قدر الإمكان.
	مراكز ومباني المؤسسات الإعلامية وموظفوها	مستودعات توزيع المحروقات والغاز و مراكز تعبئة قناني الأوكسجين	بحسب القوانين	- التقيد بالشروط الصحية وإجراءات الوقاية والسلامة العامة. - الزامية وضع الكمامة. - تقاضي الإكتحاظ.
	مصرف لبنان وفروعه في كافة المناطق اللبنانية	مستودعات توزيع الأدوية والمعدات الطبية ومواد التعقيم	المرعية الإجراء	

<p>المحافظة على المسافات الآمنة بين الأشخاص.</p>	<p>الضمان الاجتماعي وفروعه في كافة المناطق اللبنانية</p>
	<p>مراكز البلديات والشرطة البلدية</p>

المادة الثامنة: يُكلّف المُحافظون بما يلي:

- عند الاقتضاء، تحديد النطاق البلدي في البلادات الكبرى الواردة في الجدول المرفق بهذا القرار والمتدخلة جغرافيًا مع بلدات مجاورة لها.
- اتخاذ الاجراءات اللازمة لتنفيذ مضمون هذا القرار وطلب المؤازرة من المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي عند الضرورة.
- التشديد على القاطنين في البلادات والقرى التي سيتم إغلاقها وجوب التزام منازلهم وعدم التجول والاختلاط والزمامية ارتداء الكمامة لتفادي الفم والأذن عند اضطرارهم للتنقل.
- الطلب من القائمين بالإيعاز إلى رؤساء البلديات مراجعة لوائح الحالات الإيجابية اليومية التي ترسل إليهم يومياً على منصة IMPACT لتدقيقها وتصحيح بياناتها فور ورودها، وتكليفهم الإشراف على هذه المهمة بالتنسيق مع طبيب القضاء وعناصر الصليب الأحمر اللبناني.

المادة التاسعة: يُكلّف المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي الإيعاز إلى جميع الوحدات التشدد في تطبيق هذا القرار وقمع المخالفات التي تخالف قرارات التعبئة العامة، وبخاصة مخالفي قرار الزامية ارتداء الكمامة، وتنظيم محاضر ضبط بحق المخالفين وفقاً للأصول القانونية والأنظمة المرعية الإجراء.

- لدى حصول أي طارئ يلزم انتقال المواطن من منزله خلافاً لأحكام المادة الأولى من هذا القرار، يقتضي الاتصال على خط الطوارئ ١١٢.

المادة العاشرة: يُعمل بهذا القرار اعتباراً من الساعة السادسة صباحاً من نهار الإثنين الواقع فيه ٢٦/١٠/٢٠٢٠، ويُبلغ حيث تدعو الحاجة%

بيروت، في: ٢٥/١٠/٢٠٢٠

وزير الداخلية والبلديات

محمد فهمي

تبليغ سخة لجان:

- وزارة الدفاع الوطني - قيادة الجيش.
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية.
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء.
- المديرية العامة لمجلس الوزراء.
- الوزارات كافة.
- المحافظات كافة.
- المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي.
- المديرية العامة للأحوال الشخصية.
- المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين.
- المديرية العامة للادارات وال المجالس المحلية.
- المديرية العامة للدفاع المدني.
- جهاز من المطار.
- أمانة سر مجلس الأمن الداخلي المركزي.
- هيئة إدارة سير والآليات والمركبات.
- الصندوق التأميني للمختارين في لبنان.
- المفتشية العامة لقوى الأمن الداخلي.
- المديرية الإدارية المشتركة.
- الصليب الأحمر اللبناني.

جدول بالقرى والبلدات ذات مستوى الخطر المرتفع والمسمولة بهذا القرار

المؤشر	اسم البلدة	القضاء	متسلسل
27.95	المرداشة	بعبدا	١
17.14	كفر سلوان	بعبدا	٢
10.90	المنصورية- المكلس- الديشونية	المنت	٣
19.01	شحيم	الشوف	٤
13.82	داريا	الشوف	٥
9.81	كترمايا	الشوف	٦
15.73	برجا	الشوف	٧
19.62	الجية	الشوف	٨
43.05	الزعرورية	الشوف	٩
31.38	الجالية	الشوف	١٠
22.29	نيحا	الشوف	١١
11.96	عين عنوب	عالیه	١٢
37.11	حومال	عالیه	١٣
19.16	بيصور	عالیه	١٤
12.78	مجدل بعنا	عالیه	١٥
9.70	بلونه	كسروان	١٦
14.60	عينطورة	كسروان	١٧
11.74	الكافور	كسروان	١٨
12.24	حبوب	جبيل	١٩
24.37	بلاط	جبيل	٢٠
8.93	عمشيت	جبيل	٢١
12.20	نهر ابراهيم	جبيل	٢٢
16.94	المنصف	جبيل	٢٣
38.27	إهمج	جبيل	٢٤
26.07	مشمش	جبيل	٢٥
10.08	الميناء	طرابلس	٢٦
9.05	بتوراتيج	الكورة	٢٧

المؤشر	اسم البلدة	القضاء	متسلسل
153.06	قره باش	زغرتا	٢٨
9.29	مجدليا	زعرتا	٢٩
13.32	رحبة	عكار	٣٠
15.15	عندق	عكار	٣١
13.16	طاران	المنية - الضنية	٣٢
29.22	بخعون	المنية - الضنية	٣٣
36.95	قاع الريم	زحله	٣٤
9.52	جديتا	زحله	٣٥
25.60	عين كفر زيد	زحله	٣٦
8.93	كفر زيد	زحله	٣٧
15.11	المنارة	البقاع الغربي	٣٨
8.33	كفر دين	بعلبك	٣٩
21.43	بدنايل	بعلبك	٤٠
8.04	تمنин الفوقا	بعلبك	٤١
10.48	تمنин التحتا	بعلبك	٤٢
12.42	النبي شيت	بعلبك	٤٣
28.57	البرامية	صيدا	٤٤
9.40	حارة صيدا	صيدا	٤٥
25.63	عبرا	صيدا	٤٦
57.14	الحجة	صيدا	٤٧
12.70	دير قانون رأس العين	صور	٤٨
21.43	يانوح	صور	٤٩
17.14	معروب	صور	٥٠
17.86	صديقين	صور	٥١
9.52	دير قانون النهر	صور	٥٢
20.09	زبقين	صور	٥٣
9.52	حومين الفوقا	النبطية	٥٤
10.00	الدوير	النبطية	٥٥

متسلسل	القضاء	اسم البلدة	المؤشر
٥٦	النبطية	أنصار	10.48
٥٧	بنت جبيل	رميش - قطمون	24.49
٥٨	بنت جبيل	حاريص	33.93
٥٩	مرجعيون	القلعية	14.29
٦٠	مرجعيون	عديسه	16.92
٦١	مرجعيون	كفركلا	15.48
٦٢	حاصبيا	حاصبيا	8.27
٦٣	حاصبيا	الفردوس	65.48